

السيد من الفسخ لانه ربما عجز تقسم او امتنع من اللاد
لو حصر اما اذا عجز عن الواجب في الاثنا فليس للسيد
فسخ ولا يحصل التقاضي لانه السيد ان يودع من غيره
لكن يرفع المكاتب الحاكم يرى فيه رايم ويقض الامر بينهما
وجائزة للمكاتب كالمهرين بالنسبة للمهرين **قله برك**
الاد اول الفسخ وان كان معه وفاء ولو اسمى **علي**
عند المحل بغير سن امهاله مساعده له في تحصيله
العتق او **وليس عري وجب له امهاله** لبيعه والتمس
بالوجوه هنا وفيما ياتي من زيادته **وله ان لا يرد**
الاهلة **على ثري** من الايام سواء عرض كسب ادم لا قلا
فسخ فيها وما اطلق الامام من جوان الفسخ يجوز على
ما زاد عليها او **احضار مال من دون مرهلتين** وبها
ايضا امهاله الى اعضاء لانه كالحاضر عتق ما فوق ذلك
لطول الهدية **قلا تنقسم الكتابية** بحتوي منها او من
احدها ولا بائعا وكما فهم بالاخر **ولا يحجز سقمه** لان
اللازم من احد طرفيه لا ينقسم بيقين من ذلك كالرهن
والاخيرة من زيادته **ويقوم ولي السيد** الذي بين
او يحجز عليه **مقامه في قبض** فلا يعتق بقبض السيد
لفساده واذ اطر بصر قبض المالك قلا مكاتب اسنر داه

هذا هو المقصود من قوله
قلا تنقسم الكتابية
باحتوي منها او من
احدها ولا بائعا
وكما فهم بالاخر
ولا يحجز سقمه لان
اللازم من احد طرفيه
لا ينقسم بيقين من ذلك
كالرهن والاخيرة من زيادته
ويقوم ولي السيد الذي بين
او يحجز عليه مقامه في قبض
فلا يعتق بقبض السيد
لفساده واذ اطر بصر قبض
المالك قلا مكاتب اسنر داه

لا ترفع على ملكه فان بلغا فلما ضاقت له قصيره بالرفع الى
سديه ثم ان لم يكن بيده شيئا آخر يودع فلو لم
تجيزه ويقيم الحاكم مقام المكاتب الذي بين او يحجز
عليه في **اد ان وجد له مالا ولم ياخذ السيد** التلا
و ثبتت الكتابية وحل النجم وحلف السيد على استحقاق
قال الغزالي ورايه مصححة في الحرمة فان راى
انه يضيع اذا افاق لم يود **قال الشيخان** وهذا
احسن فان لم يجد له مالا لم يكن السيد من الفسخ فاذا
فسخ عاد المكاتب قلا له وعليه مؤنته فان افاق وظهر
له مال كان مفضل قبل الفسخ دفع من السيد وحكم
بعنقه ونقض تجيزه ويقاس بالا فاقه في ذلك ارتقاء
المجروحين بزادته ولم ياخذ السيد
مالواخذة استقلا لانه يفتقر لحصول القبض المصحف
وتوجه على سديه قلا وقطعا **لم يودع**
ارضى بالقبض لان واجبا جنابا علم لا تعلق له
برفيقه بخلاف ما ياتي في الاجنبي وبلون الارض مما مع
ومما سكتيه لانه مع كاجنبي كما مر **فان لم يكن مع**
ما ياتي بذلك **قله اي السيد** والوارث **تجيزه** دفع
للضامن **عن او حفي على اجنبي** قلا او قطعا **لم يودع**

Copyright © King Saud University